

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٢٧٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٤/١١/١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا الجنائية أرقام ١٩٨٤ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ٢٠٢٠ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ١٨٥٣ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ١٣٢٣ لسنة ٢٠١٤ ثالث، ١٣٥٩ لسنة ٢٠١٤ ثالث، ١٥٨٠ لسنة ٢٠١٤ ثالث، ٤٤٥ لسنة ٢٠١٤ رمانة، ٢٢٨٩ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ١٣٤٦ لسنة ٢٠١٤ ثالث، ٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ١٠٨٨ لسنة ٢٠١٤ ثالث، ٥٩٩ لسنة ٢٠١٤ أول، ٣٠٠ لسنة ٢٠١٤ رمانة، ١٧٩٠ لسنة ٢٠١٤ الشيخ زويد، ٨٨٢ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ٤٩١ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ٢١٤ لسنة ٢٠١٤ أول، ٦١٥ لسنة ٢٠١٤ أول، ١٠٨٥ لسنة ٢٠١٤ أول، ٢٨٣ لسنة ٢٠١٤ بئر العبد، ٦٨٨ لسنة ٢٠١٤ بئر العبد، ٦١٩ لسنة ٢٠١٤ أول، ١٢٤ لسنة ٢٠١٤ رابع، ١٢٨٠ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ، ٦١٣ لسنة ٢٠١٤ ثالث،

١٠١٩ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٩٦٤ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٣٥٦ لسنة ٢٠١٤ رمانة ،
٣٢ لسنة ٢٠١٤ نخل ، ٦١٤ لسنة ٢٠١٤ ثالث ، ٢٣٩ لسنة ٢٠١٤ رابع ،
٨٧٤ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٦١٩ لسنة ٢٠١٤ بشر العبد ، ١٠٧ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ،
١١٤٢ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ١٢٧٨ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٦٧١ لسنة ٢٠١٤ أول ،
١٢٣ لسنة ٢٠١٤ رابع ، ١٢٩٩ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٧٨ لسنة ٢٠١١ رمانة ،
٨٦٨ لسنة ٢٠١٠ رمانة ، ٢٤ لسنة ٢٠١٣ الشيخ زويد ، ١١٥ لسنة ٢٠٠٧ القسيمة ،
١٢١٩ لسنة ٢٠١٣ ثالث ، ٣٩١ لسنة ٢٠١٣ ثانٍ ، ٥٦٣ لسنة ٢٠١٣ أول ،
١٦٠ لسنة ٢٠١٣ ثانٍ ، ١١٣٣ لسنة ٢٠١٣ ثالث ، ٩٤٩ لسنة ٢٠١٣ أول ،
٧٨٣ لسنة ٢٠١٣ أول ، والمحدد لنظرها دور شهر يناير الذي يبدأ في ٢٠١٥/١/٤
وينتهي في ٢٠١٥/١١/٨ أمام ذات الدائرة بقرار المحكمة بالإسماعيلية ،
بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/١/٤

صدر في ٢٠١٤/١١/٨

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر